الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الاربعاء

24 **ذو القعدة** 1438 –16 **أغسطس** 2017

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	4
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	7

"حقوق الإنسان" تخاطب "النقد" لحماية العملاء في قضية متضرري "سايبور" البنوك

المئات رفعوا دعاوى قضائية على البنوك في "المظالم" بعد ارتفاع الأقساط الشهرية

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 24 ذو القعدة 1438هـ - 16 أغسطس 2017م
https://sabq.org

وجَّهت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان خطابًا إلى مؤسسة النقد، تطالبها فيه بحماية العملاء في قضية متضرري نظام "سايبور" بالبنوك من الأقساط الشهرية المتغيرة بعد ارتفاعها؛ ما جعل الكثير منهم عاجزين عن الوفاء بها، ومهدَّدين بسحب منازلهم.

وقال رئيس الجمعية، الدكتور مفلح القحطاني، لـ"سبق" إنه تمت مخاطبة مؤسسة النقد؛ باعتبارها الجهة المسؤولة عن مراقبة البنوك؛ لحثها على ضمان حماية حقوق العملاء. وأوضح بأنه لا ينبغي تحميل الطرف الضعيف في العلاقة مخاطر ارتفاع العمولة. وبيَّن أنه سيتم العمل من أجل إزالة أسباب الشكوى وفق أحكام الأنظمة والتعليمات السارية.

وكان المئات من المتضررين قد رفعوا دعاوى قضائية على البنوك في ديوان المظالم، بعد ارتفاع الأقساط الشهرية، ووقوعهم ضحايا لما يسمى "السايبر ."وقد تم رفض القضية من قِبل محكمة الاستئناف لعدم الاختصاص، قبل أن يتم رفع تظلم إلى مجلس القضاء الأعلى، الذي خصص لجنة لدراستها.

يُذكر أن "السايبر"، أو "السايبور"، يمثل سعر الفائدة بين البنوك عند الإقراض فيما بينها. ويتم تحديد النسبة بشكل يومي، التي قد تتغير ارتفاعًا أو انخفاضًا بحسب الظروف الاقتصادية؛ وهو ما قد يلقي بظلاله على زيادة أقساط قروض التمويل العقاري على العملاء. ويأتي ذلك في الوقت الذي حددت فيه مؤسسة النقد نسبة الاستقطاع من دخل العميل عند الحصول على تمويل عقاري بما لا يتجاوز الـ60 % من الراتب، وسمحت بـ65 % لمن تتجاوز رواتبهم الـ12 ألف ريال، وما عدا ذلك يُعدُّ مخالفة.

تعرف على أبرز أنظمة واتفاقيات ومبادرات "حقوق الإنسان" بالمملكة (إنفوجراف)

المصدر: جريدة اليوم الاربعاء 24 ذو القعدة 1438هـ - 16 أغسطس 2017م
http://www.aluom.com/Saudi-news/377710

تعرف على أبرز أنظمة واتفاقيات ومبادرات «حقوق الإنسان» بالمملكة)إنفوجراف) صحيفة اليوم نقلا عن تواصل ننشر لكم تعرف على أبرز أنظمة واتفاقيات ومبادرات «حقوق الإنسان» بالمملكة (إنفوجراف)، تعرف على أبرز أنظمة واتفاقيات ومبادرات «حقوق الإنسان» بالمملكة (إنفوجراف) ننشر لكم زوارنا جديد الاخبار اليوم عبر موقعنا صحيفة اليوم ونبدء مع الخبر الابرز، تعرف على أبرز أنظمة واتفاقيات ومبادرات «حقوق الإنسان» بالمملكة)إنفوجراف.(

صحيفة اليوم في إطار حرصها على توثيق أهم المبادرات واللوائح والأنظمة والمبادرات المتعلقة بحقوق الإنسان في المملكة؛ استعرضت هيئة حقوق الإنسان كل الأنظمة والاتفاقيات والقرارات والمبادرات التي ساهمت في تعزيز حقوق الإنسان بالمملكة .

وقامت الهيئة عبر حسابها الرسمي بموقع "تويتر" بنشر تقرير مفصل في شكل "إنفوجراف "عن كل تلك الأنظمة والاتفاقيات والمبادرات المختلفة والتي بلغ عدد بنودها نحو 27 بنداً شملت كافة جوانب حقوق الإنسان، سواءً فيما يتعلق بالمرأة أو الطفل أو العامل، أو غير ذلك من الجوانب المختلفة .

- نظام الحماية من الإيذاء
- نظام رعاية المعاقين
- نظام حماية الطفل
- نظام مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص
- لائحة عمال الخدمة المنزلية ومن في حكمهم
- بالإضافة إلى الأنظمة الأساسية وأنظمة التعليم والصحة والعمل والقضاء والبيئة والإجراءات الجزائية والمطبوعات والنشر ومكافحة الجرائم المعلوماتية وغيرها
- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التميز العنصري
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللإنسانية أو المهنة

- اتفاقية حقوق الطفل
- البروتوكول الاختياري لاتفاقية الطفل والمتعلق ببيع الأطفال وبغائهم واستغلالهم في المواد الإباحية .
- البرتوكول الاختياري لاتفاقية الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة
- اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
- الميثاق العربي لحقوق الإنسان
- تعيين 30 امرأة في مجلس الشورى
- حق المرأة في الترشح والانتخاب لعضوية المجلس البلدي
- إلزام أصحاب العمل بتوفير التأمين الصحي للعاملين
- حظر تشغل العمال تحت أشعة الشمس من الساعة 12 ظهراً وحتى 3 مساءً
- برنامج حماية الأجور للتأكد من التزام المنشآت بدفع الأجور للعاملين بالوقت والقيمة المتفق عليها
- إنشاء ملحقيات عمالية في بعض سفارات المملكة
- حظر العمل الجبري واحتجاز العامل دون سند قضائي
- مبادرة الملك عبد الله بن عبد العزيز للحوار بين أتباع الأديان والثقافات
- افتتاح مركز الملك عبد الله بن عبد العزيز العالمي للحوار بين أتباع الأديان والثقافات في فيينا
- برنامج نشر ثقافة حقوق الإنسان في المملكة
- إنشاء مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية
- إنشاء لجنة وطنية دائمة لمكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص

شكرا لكم لمتابعتنا ونعدكم دائما بتقديم كل ما هو افضل .. ونقل الاخبار من كافة المصادر الاخبارية وتسهيل قراءتها لكم . لا تنسوا عمل لايك لصفحتنا على الفيسبوك ومتابعة آخر الاخبار على تويتر . مع تحيات اسرة موقع صحيفة اليوم .
صحيفة اليوم، تعرف على أبرز أنظمة واتفاقيات ومبادرات «حقوق الإنسان «بالمملكة (إنفوجراف)، تابعونا علي مواقع التواصل الاجتماعي الخاصة بموقعنا ليصلكم جديد الاخبار دائماً.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

ترحيب قانوني باستدعاء "النيابة" مثيري "النعرات»

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 24 ذو القعدة 1438هـ - 16 أغسطس 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/23471665

أطفأت النيابة العامة السعودية «نار الفتنة» التي أشعلها عدد من المغردين، عبر معرفاتهم الشخصية، التي بثت تغريدات مسيئة وباعثة على الكراهية والطائفية والتصنيفات الفكرية والمذهبية، في محاولة لتضليل الرأي العام، وذلك بعد أن أعلنت استدعاء مجموعة من المغردين، ممن رُصِدَت عليهم اتهامات جنائية بالإساءة إلى النظام العام، من خلال التأثير في سلامة واعتدال المنهج الفكري للمجتمع، بمشاركات ضارة، فيما يواجه المتهمون الذين تم استدعائهم إذا ثبتت إدانتهم عقوبتي السجن والغرامة المالية، بحسب قانوني مكافحة الجرائم المعلوماتية، وقانون مكافحة الإرهاب.

وأكد قانونيان أن اتجاه النيابة العامة إلى استدعاء مثيري نعرات الكراهية والطائفية والتصنيفات الفكرية والمذهبية عبر مواقع التواصل الاجتماعي جاء حفظاً للأمن العام، ولما تتسبب فيه تلك المحتويات من إثارة للرأي العام وزعزعة الأمن، مشددين على أن القوانين والأنظمة السعودية واجهت تلك المنشورات المسيئة بعقوبات رادعة.

مواقع التواصل الاجتماعي المتاحة لجميع أفراد المجتمع بكل أعمارهم وأجناسهم، وما يحملون من أفكار ورؤى ومناهج، هيأت بيئة خصبة، للوقوع في عدد من الجرائم «الجنائية»، بقصد أو من دونه، والإساءة إلى النظام العام، وبث سموم الطائفية والمذهبية الكراهية، الأمر الذي استدعى تحركاً سريعاً من النيابة العامة، لمباشرة استدعاء المتورطين بالدعوات التحريضية والإساءة عبر مواقع التواصل، هذا ما أكده المستشار القانوني محمد الهيجان.

وقال الهيجان لـ«الحياة»: «في الوقت الحالي، الذي اجتاحته مواقع التواصل الاجتماعي، التي يتم خلالها بث محتويات مسيئة إلى القيم والمسلمات والأنظمة العامة، يزعم بعضهم أنه لم يعد للحرية سقف يستظل به أو ضوابط ومعايير يتم الاسترشاد بها، ما يثير الفتنة، التي نرى آثارها في عدد من الدول، التي كانت آمنة فعاث فيها العابثون بأفكارهم المأفونة وأطروحاتهم المسيئة ومشاريعهم الباغية، باتجاه بعض المغردين، ومحاولة نيلهم من اللحمة الوطنية والقيادات والرموز القيادية والمجتمعية». مؤكداً أن ذلك من أشد أسباب هتك نسيج المجتمع وإثارة البلبلة والإرجاف وإحداث الشقاقات، ما يكدر صفو السلم الاجتماعي ويسهم في خلق كيانات متضادة ومتنافرة ومتنابزة، مشيراً إلى كونه «عملاً جنائياً» تتعين المبادرة إلى لجمه وكبح جماحه عبر الطرق والأساليب القانونية والنظامية اتقاءً لشر أولئك المغردين، وصيانة للمجتمع.

وأكد الهيجان أن قوانين السعودية وأنظمتها كفيلة بالقضاء عليهم، وأهم ما يبعث الاستقرار في المجتمعات البشرية هو الأمن، فهو عصب الحياة وصمام الأمان، لذا حرصت السعودية منذ تأسيسها على تحقيق الأمن للفرد والمجتمع، وأخذت على عاتقها توفير كل الحاجات اللازمة لتحقيق هذا الهدف في المجالات كافة، ومكافأة الحاثين عليه، ومعاقبة المخالفين ومحاسبتهم شرعاً وقانوناً وقضائياً، وخصوصاً في ما يتعلق بالجانبين؛ المعلوماتي والفكري.»

وأضاف» :استدعت النيابة العامة وفق نطاقها الولائي مجموعة من المغردين في مواقع التواصل الاجتماعي، بعد أن وجهت إليهم تهماً جنائية بالإساءة إلى النظام العام، من خلال المساس بالجانب الفكري للمجتمع، ومداهنة أصحاب الفكر المنحرف والضال، ومن المؤكد أن تسري على المتهمين في حال إدانتهم العقوبات المحددة في الفقرة الأولى من المادة السادسة من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية، الذي ينص على معاقبة المتهم بالسجن مدة لا تزيد على خمس سنوات، وبغرامة لا تزيد على ثلاثة ملايين ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين لكلُّ شخص أدين بإنتاج ما من شأنه المساس بالنظام العام أو القيم الدينية أو الآداب العامة أو حرمة الحياة الخاصة، أو إعداده، أو إرساله، أو تخزينه من طريق الشبكة المعلوماتية، أو أحد أجهزة الحاسب الآلي.»

بدوره، دعا المحامي عبدالعزيز الغنيمي الجهات المختصة، إلى تشديد الرقابة على المحتويات التي يتم بثها عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وذلك للحد من نفث السموم التي تهدف إلى شق الوحدة الوطنية في المملكة، مؤكداً أن المملكة واجهت تلك الدعوات التحريضية والإساءات بقانوني «مكافحة الإرهاب» و«مكافحة الجرائم المعلوماتية.»

وأوضح الغنيمي لـ«الحياة» أن من الأساسيات التي جاء بها الشرع حفظ الإنسان وإقامة العدل، وعدم البغي. ولوجود بعض من ينفثون السموم في كلماتهم شقاً لصف الوطن، ومجانبة واضحه للأنظمة التي منعت وجرمت الارهاب والغلو والتطرف، فنظام مكافحة الإرهاب بين ما من شأنه المساس بوحدة الوطن.

وأضاف: «كما أن الوسيلة المستخدمة، وهي التواصل الاجتماعي، من كتابة أو تصوير مقاطع، عالجها نظام مكافحه الجرائم المعلوماتية، وحرية التعبير تكون ضمن نطاق الشرع والنظام»، مؤكداً أن وحدة الصف ومراعاة الأنظمة أهم بكثير من تشتيت الناس بشبهات ليس عليها دليل.

وأشار الغنيمي إلى أن ما قامت به النيابة العامة أخيراً، من استدعاء، يمثل إجراء قانونياً وفق نظام الإجراءات الجزائية وتحقيق للعدالة بالتحقيق، وتوجيه الاتهام من عدمه.

وكانت النيابة العامة السعودية كشفت في بيان أخيراً أنها ستلاحق كل من يثير نعرات الكراهية والطائفية والتصنيفات الفكرية والمذهبية، ومحاولات تضليل الرأي العام، «تأسيساً على ما للنيابة العامة من ولاية عامة تخولها تحريك الدعاوى الجزائية في جميع الجرائم». وأكد النائب العام السعودي الشيخ سعود المعجب أن أية مشاركة تحمل مضامين ضارة بالمجتمع، أياً كانت مادتها وذرائعها ووسائل نشرها، فإنها ستكون محل مباشرة النيابة العامة، وفق نطاقها الولائي، وبحسب المقتضى الشرعي والنظامي، ومن ذلك منشورات الوسائط الإعلامية ووسائل التواصل الاجتماعي والمحاضرات والخطب والكتب ونحوها. وشدد المعجب على أن ذلك يأتي لما للكلمة من أهمية بالغة تتطلب من صلاحيات النيابة العامة متابعة زاويا خطورتها متى تجاوزت سقف حريتها.

وأضاف: «النيابة العامة، إذ تؤكد ذلك، فإنها في الوقت ذاته على وعي تام باحترام حرية الرأي، وحماية حصانتها المشروعة التي أثْرى عطاؤها ونقدها الهادف «وطنياً، وعلمياً، وتوعوياً، وفكرياً»، وصار للسعودية بتلك الإسهامات «الصادقة» و«الواعية» و«الجريئة» حضور عالمي صُنِّف ضمن طلائع المشاركات في تعدادها المنافس وتفاعلها المستنير، منسجماً مع نافذة التوجه الإصلاحي المتحضر، ولن يرضى كل صادق مخلص بالإساءة إلى تلك المكتسبات، سواء على مستوى مصادرة حريتها المشروعة، أم الانحراف بها عن جادة وعيها وانضباطها.

الخالدي: «المغرّدون» المسيئون يضعون أنفسهم تحت طائلة المحاسبة

أبدى المحامي والمستشار القانوني حمود بن فرحان الخالدي استياءه مما يقوم به عدد من المغرّدين عبر وسائل التواصل الاجتماعي، بنشرهم بعض المواد بهدف الإساءة إلى النظام العام، من خلال التأثير في سلامة واعتدال المنهج الفكري للمجتمع، والانتقاص من الرموز الإسلامية وأهل الفضل والعلم، والتشكيك في ثوابتنا الدينية والمجتمعية.

وأشار الخالدي إلى أن هؤلاء المغرّدين يضعون أنفسهم تحت طائلة نظام مكافحة الجريمة المعلوماتية، الذي جاء في نص المادة السادسة منه «يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على خمس سنوات وبغرامة لا تزيد على ثلاثة ملايين ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يرتكب أياً من الجرائم المعلوماتية، التي تشمل إنتاج ما من شأنه المساس بالنظام العام أو القيم الدينية أو الآداب العامة أو حرمة الحياة الخاصة، أو إعداده أو إرساله أو تخزينه عن طريق الشبكة المعلوماتية أو أحد أجهزة الحاسب الآلي.»

وأشار الخالدي إلى الدور الفعّال الذي تقوم به الجهات ذات الاختصاص، ومنها النيابة العامة في متابعتها ما ينشر عبر مواقع التواصل الاجتماعي، بهدف الحفاظ على أمن واستقرار المجتمع، وسلامة أفراده من جميع الإساءات الصادرة من جميع المسيئين بجميع توجهاتهم، فلا أحد فوق النظام.

الحياة AL HAYAT

«مكافحة التمييز» يعود إلى الواجهة

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 24 ذو القعدة 1438هـ - 16 أغسطس 2017م

http://www.alhayat.com/Articles/23471667

أعاد تحذير النيابة العامة السعودية، من إثارة نعرات الكراهية والطائفية والتصنيفات الفكرية والمذهبية، وتوعدها بالاستدعاء والملاحقة، نظام «مكافحة التمييز» إلى الواجهة، إذ طالب مغردون بالتزامن من تحذيرات النيابة العامة، بسرعة سن واعتماد مشروع النظام الذي لا يزال بين أروقة مجلس الشورى السعودي.

ويجرم مشروع النظام كل الأفعال التي تنطوي على ازدراء للأديان أو بث الكراهية أو التمييز، ويعاقب كل من سعى لإثارة النعرات أو العصبيات القبلية باستخدام منصات التواصل الاجتماعي أو وسائل الإعلام، كما يجرم التمييز بجميع

أشكاله ضد الأفراد والجماعات، ومنع الانتقاص من الأفراد والجماعات بسبب اللون أو الجنس أو العرق أو الطائفة، والحيلولة دون نشر النعرات القبلية والمناطقية والمذهبية والطائفية أو القائمة على التصنيفات الفكرية والسياسية.
ويحمي المشروع أماكن أداء الشعائر الدينية ومنع الاعتداء عليها، أو الإساءة إلى المقدسات، أو النيل من الرموز التاريخية المشكلة للهوية.
ويأتي تقديم هذا التشريع في إطار سعي تحجيم خطاب الكراهية، وإعانة الحكومة على تجريم متبنيه، في خطوة من شأنها مساعدة الدولة في الإطباق على خطاب التمييز والكراهية ومحاصرة مريديه.
كما يجرم النظام المقترح من يستغل المساجد ودور العبادة في بث الكراهية بالسجن 10 سنوات، بينما ينص على إحالة التكفيريين الذين تفضي آراؤهم إلى جرائم قتل إلى القضاء الشرعي، فيما يغلظ عقوبة كل من يرتكب أي فعل ينطوي على تمييز أو كراهية، مستغلاً في ذلك دور العبادة أو موقعه الوظيفي، أو صفته الدينية. ويعاقب النظام من يثبت مساسه بالذات الإلهية أو السخرية أو الإساءة للأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام أو أزواجهم، بالسجن مدة لا تقل عن سبع سنوات وبغرامة تراوح بين 500 ألف ومليوني ريال .كما يعاقب نظام مكافحة التمييز بالسجن مدة لا تقل عن خمس سنوات والغرامة من **250**ألفاً إلى مليون ريال أو بإحدى العقوبتين، كل من يتعدى على النصوص المقدسة بالتحريف أو الإتلاف أو التدنيس أو الإساءة بأي شكل من الأشكال، أو التخريب أو الإتلاف أو التدنيس لدور العبادة. كما يعاقب كل من يثبت ارتكابه فعلاً أو قولاً من شأنه إحداث التمييز تجاه الآخرين بسبب الطائفة أو المذهب أو العرق أو القبيلة أو البلد والمنطقة أو النوع، بالسجن مدة لا تقل عن خمس سنوات وغرامة مالية لا تقل عن 500 ألف ريال ولا تزيد على المليون ريال.
ويتضمن النظام عقوبة السجن لمدة لا تقل عن ستة أشهر والغرامة بمبلغ 50 ألف ريال أو بإحدى العقوبتين لكل من سعى لإثارة النعرات أو العصبيات القبلية باستخدام منصات التواصل الاجتماعي أو وسائل الإعلام .ويعاقب بالسجن لمدة تصل إلى 10 سنوات كل من أنشأ جمعية أو مركزاً أو هيئة أو منظمة أو تنظيماً أو جماعة أو فرعاً لها، بغرض ازدراء الأديان أو الإساءة إليها أو إثارة خطاب الكراهية أو الترويج له، فيما يعاقب النظام بالسجن مدة لا تزيد على سبع سنوات لكل من ينضم لجمعية أو منظمة أو هيئة تعمل على بث خطاب الكراهية.

عقود تتجاوز المليار ريال لتحسين إعاشة نزلاء ونزيلات السجون بالمملكة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 24 ذو القعدة 1438هـ - 16 أغسطس 2017م
www.alriyadh.com/1616752

أبها ـ عبدالله مريع
افتتح نائب مدير عام السجون اللواء سعيد بن علي الحسنية اليوم الثلاثاء الاجتماع المنعقد بالمديرية العامة للسجون بعنوان تغذية النزلاء بين الواقع والمأمول , وذلك امتداداً لاجتماعات اللجنة التطويرية لتحسين جودة التغذية في المديرية العامة للسجون وقد تمّ استعراض أهم ما تم إنجازه وتنفيذه، وكذلك مدى تنفيذ التوصيات السابقة ،وطرح بعض المحاور ذات العلاقة لمناقشتها، وكان من أهم التوصيات الجديدة تفعيل حقيبة المراقب الصحي وكاميرات المراقبة , ورفع كفاءة جودة المواد الغذائية ,كذلك إعادة تقيّيم الشروط والمواصفات والمعايير الغذائية والصحية وتحديثها ونوقش أيضا تحسين أداء الرقابة والإشراف و تطبيق الرقابة الذكية ورصد وقياس آراء النزلاء والنزيلات عن جودة ما يقدم لهم.
وفي هذا السياق أوضح المتحدث الرسمي للمديرية العامة للسجون العميد.د أيوب بن حجاب بن نحيت أنّ هذا الاجتماع يهدف إلى تحسين نوعية الوجبات المطهية للنزلاء والنزيلات صحياً وتغذوياً بما يتوافق مع الجودة العالمية ،
وفي ختام الاجتماع تم التوقيع من قبل نائب مدير عام السجون على مجموعة من العقود مع الشركات المتخصصة بقيمة مليار وثمان وسبعون مليون ومائتان وتسع وسبعون ريال لمدة ثلاث سنوات إبتداءً من الشهر الثاني من العام الجديد **1439**هـ، وذلك لتأمين التغذية المطهية لنزلاء ونزيلات السجون بالمملكة

كان ذلك بحضور مساعد مدير عام السجون للشؤون الإدارية اللواء عبدالله بن إبراهيم الكثيري ومدير الإدارة العامة للتغذية العميد عامر بن ظافر القحطاني ومدير إدارة العقود والمشتريات الأستاذ علي بن فايع الشهراني.

ضبط زواج القاصرات.. نفقة المطلقات.. إثبات الحضانة وإنصاف المحاميات

4قرارات تنتصر للمرأة في 10 أيام

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 26 ذو القعدة 1438هـ - 16 أغسطس 2017م
http://www.okaz.com.sa/article/1565075

فاطمة آل دبيس (الدمام**@fatimah_a_d)**

انتصرت وزارة العدل للمرأة بأربعة قرارات تاريخية خلال 10 أيام وذلك بحماية القاصرات، والمطلقات، والراغبة في حضانة أبنائها، وخريجات القانون اللائي لم يمارسن المحاماة في ظل تعسف المحامين واستغلالهم للمتدربات.

وصدرت في الأيام العشرة الماضية قرارات ومقترحات تحد من تعرض المرأة للاستغلال، إذ أقرت الجهات التشريعية 10 إجراءات لضبط زواج القاصرات، بعد أن تقدمت وزارة العمل بمقترحات في هذا الشأن، من بينها «قصر الإذن بتزويج من هي في سن السابعة عشرة فما دون على المحكمة المختصة، وأن يكون طلب التزويج مقدما من الفتاة أو وليها الشرعي في النكاح، أو والدتها.»

كما أقر مجلس الوزراء تنظيم صندوق النفقة للمطلقات والأبناء، وهو المقترح المقدم من وزارة العدل، وسيرتبط مباشرة بوزير العدل، وستكون للصندوق شخصية اعتبارية وميزانية مستقلة ويهدف إلى النفقة على المستفيدين دون تأخير، وصرف النفقة المؤقتة للمستفيد المستحق قبل صدور الحكم بصرفها، إلى جانب صرف النفقة لمن صدر له حكم قضائي باستحقاقها ولم ينفذ لغير عذر الإعسار، ويحدد مجلس إدارة الصندوق صرف نفقة مؤقتة لها، وسيتعين على الزوج المحكوم عليه بالنفقة، سداد المبلغ المحكوم به عليه، والذي سبق أن دفعه الصندوق نيابة عنه.

كما أوجب المجلس الأعلى للقضاء إضافة نموذج في أنظمة وزارة العدل ضمن القضايا الإنهائية باسم إثبات حضانة، بما يضمن الإنهاء والشهادة أن الطفل في حضانة الأم ولا يوجد منازع دون الحاجة لرفع دعوى، حيث أوجبت الوزارة إثبات حضانة الأم لأبنائها فيما ليس فيه خصومة إنهاء دون الحاجة لإقامة دعوى لأن الأصل عدم وجود تنازع، وحتى لا تدعو إقامة الدعوى إلى وجود تنازع وثم وقوع الضرر.

ولم تنس وزارة العدل القانونيات واستغلال بعض المحامين لحاجة المرأة للتدريب لتتمكن من ممارسة المحاماة، حيث أقرت أخيراً، دبلوم المحاماة الذي يستمر 3 سنوات وينتهي بمنح المتدرب أو المتدربة رخصة مزاولة مهنة المحاماة كون البرامج التي يقدمها بعض المحامين غير مرتبطة بمنهجية علمية أو تدريب احترافي، ولما فيها من هدر مالي ووقت للمحامين والمحاميات المتدربات وتكليفهم بأداء مهمات غير متصلة بالمهنة.

تسهيل إجراءات دخول الشباب لسوق العمل

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 26 ذو القعدة 1438هـ - 16 أغسطس 2017م
http://www.alwatan.com.sa/Economy/News_Detail.aspx?ArticleID=312454&CategoryID=2

بريدة: الوطن 2017-08-16 2:55 AM

وجه نائب أمير منطقة القصيم، الأمير فهد بن تركي بن فيصل بن تركي، بتكثيف الجهود في سبيل تسهيل إجراءات دخول أبناء المنطقة إلى سوق العمل، مشدداً على توفير كافة الإمكانيات لخدمة المتقدمين، مبيناً أن دعم توطين الوظائف سيتواصل عبر العديد من البرامج المقدمة لخدمة الشباب والشابات.

جاء ذلك خلال تدشينه أمس، فعاليات «ملتقى التوطين» المقام بمركز الملك خالد الحضاري بمدينة بريدة، بحضور نائب المدير العام لدعم التوظيف في «هدف «المهندس عبدالرحمن المطيري، بمشاركة عدد من مسؤولي الجهات الحكومية.

ودشن الأمير فهد أيضا الموقع الإلكتروني لبنك التنمية الاجتماعية المخصص لتلقي طلبات التمويل في مجال الاستثمار بالمراكز التجارية المغلقة، بالإضافة إلى موقع «دروب» للتدريب الإلكتروني، وموقع «توطين. «

"سبق" تكشف تفاصيل اختطاف واغتصاب طفلة "باكستانية" بالطائف.. والجناة مجهولون

خرجت للشراء من البقالة.. ووُجدت ملقاة تنزف الدماء وغائبة عن الوعي

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 26 ذو القعدة 1438هـ - 16 أغسطس 2017م
https://sabq.org

باشرت الجهات الأمنية بمحافظة الطائف مجريات المتابعة والبحث حيال واقعة اختفاء طفلة مقيمة لفترة قاربت الساعة، ثم وجدها أحد جيران أسرتها ملقاة بالقرب من منزلهم الكائن في حي العقيق بالطائف وهي تنزف الدماء، وغائبة عن الوعي، إلى أن صُدمت الأسرة بتأكيدات أحد الأطباء إبان نقلها للمستشفى أنها تعرَّضت للاغتصاب.

وفي التفاصيل، كشفت "سبق" تفاصيل تلك الحادثة التي فجعت أسرتها، وذلك على لسان خال الطفلة "سجا - 7 سنوات"، وجنسيتها "باكستانية"، التي تسكن مع أسرتها بحي العقيق في الطائف، بأنها كانت قد طلبت من والدتها صباح الثلاثاء بضعة ريالات من أجل الشراء من البقالة القريبة منهم في الحي الذي يسكنونه، إلا أن والدتها رفضت مانعة إياها الخروج من المنزل، ولكن الطفلة أصرت على طلبها؛ ما دفع والدتها للموافقة لها على الخروج.

وأكد خال الطفلة أنها خرجت للبقالة المعنية، وغابت عن المنزل فترة قاربت الساعة، فيما اضطربت والدتها لغيابها، وبدأت تدخل في مرحلة صعبة، حتى قدوم أحد الجيران، يبلغهم بأن طفلتهم وجدها ملقاة بالقرب من المنزل وعليها آثار نزيف، وغائبة عن وعيها. حينها على الفور تم نقلها لمستشفى الملك عبدالعزيز التخصصي بالطائف، وتم خضوعها لعملية طبية، استغرقت ساعات عدة، فيما تنتظر الأسرة تقريرًا مفصلاً عن الحالة.

وعلمت "سبق" أن الشرطة - ممثلة في مركز السلامة بالطائف - كانت قد استدعت خال الطفلة، ووثقت أقواله.. فيما ظلت الطفلة منوَّمة في المستشفى برفقة والدتها إلى أن فاقت وهي تشعر بالخوف دون أن تدلي بشيء، في الوقت الذي كان قد رجح فيه أحد الأطباء أن تكون الطفلة قد تعرضت لاغتصاب بعد اختطافها من البقالة.
ومن المنتظر صدور تقرير طبي عن الحالة، فيما بدأت الشرطة فعليًّا متابعة الحادثة، والبحث عن الفاعلين، وسط مطالبات من قِبل أسرة الطفلة بأخذ حقها، وسرعة القبض على الفاعلين.

الزوجة المعنَّفة تروي قصتها: أوهمني بمرضه في الخارج.. وعاد بعد أيام ليكبِّلني ويحرقني

قالت إنها توسلت إليه ليعيدها لأهلها إذا كان يشك بها.. فردد: "سآخذ حقي بيدي"

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 26 ذو القعدة 1438هـ - 16 أغسطس 2017م
https://sabq.org

زيد الخمشي - الرياض
أكدت الزوجة المعنَّفة "هاجر الحربي"، التي أحرقها زوجها بمساعدة صديقه، أن زوجها كان يشك فيها، وأوهمها قبل شهر من الحادثة بأنه مسافر للخارج في مهمة عمل، قد يُصاب فيها، طالبًا منها أن ترد على أي رقم خارجي، وهو ما فعلته. وقالت إن زوجها قيَّدها وضربها قائلاً لها: "اعترفي"، فطلبت منه أن يعيدها لأهلها إذا كان يشك فيها، لكنه رد عليها: "سآخذ حقي بيدي"، ثم سكب عليها الغاز وأشعله!!
وروت الزوجة لبرنامج "أخباركم" على قناة "المجد" أنه قبل القضية بشهر أخبرها زوجها بأنه مسافر، وأن لديه عملاً خارج السعودية، وأن هناك احتمالاً أن يُصاب، وطلب منها أن تنتبه لأي رقم يأتي من خارج السعودية، مفيدًا بأنه سيكون هو أو أحد آخر يبلغها عن حالته الصحية.
وبيَّنت أنه بعد ستة أيام جاء اتصال من خارج السعودية، وأرسل لها صورة لزوجها في العناية المركزة، تؤيد كلامه السابق بأنه سيُصاب هناك؛ ما أصابها بالانهيار.
وقالت "الحربي" إنها تواصلت مع صاحب الرقم بضرورة سفرها لرؤية زوجها في الخارج؛ فطلب جواز السفر، وأرسلت له جوازها وجواز أخيها.
وتابعت: "بعد أيام إذا بالباب يطرق بطريقة همجية لأفتح الباب، وأفاجأ بأنه زوجي؛ فقام بضربي، وقال لي: اعترفي، هل تعرفي أحدًا؟ ووضع الصاعق الكهربائي على قدمي، ولم أكن مستوعبة ما حصل."
وأردفت بأنه قيدها بسلاسل حديدية كبيرة، وربط يديها وقدميها، وصار يخنقها، وحاولت التخلص من السلاسل، ونجحت، فأحضر الحبال البلاستيكية، وقيَّد يديها، وحاولت الصراخ والهرب، ودار نقاش طويل بينهما، وهو يردد "اعترفي!"
واستطردت بأنها كانت طوال الوقت تتوسل إليه وتترجاه بأن يرسلها لأهلها إذا كان يشك بها، ولا يحرقها، لكنه رفض رفضًا تامًّا، وسكب الغاز من الرقبة على جسدها، وطلب من صديقه إحضار الولاعة، وإحضار كأس ماء ليشرب، ثم أشعل النار!!

الحضانة.. القرار المحكم

المصدر: جريدة اليوم الاربعاء 26 ذو القعدة 1438هـ - 16 أغسطس 2017م
http://www.alyaum.com/article/4202166

د. خالد الحليبي

جدران البيت المهجور من العاطفة والحنان والمودة والرحمة تكاد تنطبق عليه كل لحظة وأخرى من الجهات الأربع، لم يعد للحياة طعم ولا معنى، شعور ضاغط بأن انهيار العلاقة الزوجية بات وشيكا، وليست هي المصيبة التي تخاف من وقوعها، بل هي تتمناها، ولكن المصيبة هي ما يتبعها من توقع الفراق بينها وبين حبات قلبها، وأجزاء روحها، لقد ضاقت ذرعا بهذا الزوج المدمن على المخدرات والسفر المشبوه والعلاقات المحرمة، ولم تعد تطيق القرب منه، وأما هو فلا يريد فراقها، لا لشيء من الحب أو حتى لحسن العهد بعد سنين من العشرة، بل لتبقى حارسة لبيته في سفره، مربية لأولاده بعيدا عن سفهه، وهو لا يتردد في الإفصاح عن هذا الأمر أبدا، بل يكرره كثيرا، ويردفه بالتهديد الصريح بأنه سيأخذ منها أولادها بمجرد الخلع أو الفسخ، أما الطلاق فقد جعل بينها وبينه بعد المشرقين!!

أنموذج بائس لحالات مختلفة في التفاصيل، لكنها متحدة في عواقب القهر والإذلال للزوجة المكبلة بأمومتها وحبها الكبير لأولادها، الذين لو تركتهم له لضاعوا.

قرار رائع أصدرته وزارة العدل مؤخرا، يقضي بأن تكون الحضانة للأم، دون الحاجة إلى دعوى، مما يخفف عن الزوجين إجراءات كان لا بد من خوضها حتى يُصدر صك الحضانة، وأكثر من يتعب في هذه الإجراءات هي الزوجة بطبيعة الحال .

وقد لا تستطيع الزوجة أن تتقدم بدعوى أصلا، لكون الزوج من أبناء عمومتها أو أقاربها، فتصبر على ما لا يصبر عليه، أو تدع أولادها بين فكي رحى تطحن عقولهم وأخلاقهم ومستقبلهم.

وحين يرغب الزوج في الاعتراض على حضانة الأم فيمكنه ذلك، ويحصل على الحضانة إذا كان هو الأحق بها، وحين يكون في ذلك مصلحة الأولاد، فقد تكون الأم غير مؤهلة للحضانة دينا وخلقا، أو لأسباب أخرى.

وأجد هذا القرار متمما لقرار سابق، أوجد حلا للنفقة التي يبخل بها بعض الآباء على أولادهم بعد الطلاق، تنكيلا بالزوجة (الأم) وانتقاما منها، فتتحول إلى فقيرة تتكفف الناس إذا لم يكن لها من يرعاها، أو تكون هي موظفة، فتنفق عليهم من مالها، مع عدم وجوب ذلك عليها شرعا.

ومن الجميل أيضا أن الوزارة عقدت مع مؤسسات اجتماعية وأسرية في القطاع غير الربحي مجموعة من الاتفاقات التي تقضي باستقبال القضايا قبل إحالتها لأصحاب الفضيلة القضاة، أو بعد إحالتها وقبل التقاضي، بحثا عن سبل الوفاق، والتصالح، وقد نجحت هذه المساعي بفضل الله تعالى، وانتشرت مراكز الإصلاح الأسري في جميع أنحاء المملكة، من خلال جمعيات التنمية الأسرية، ولجان التنمية الاجتماعية، إلى جانب مكاتب المصالحة في عدد من المحاكم، وبخاصة محاكم الأحوال الشخصية. وقد وصل النجاح في هذه المراكز والمكاتب إلى ٥٠ – ٧٦٪، فحُفظت بيوت من التفكك والطلاق، وأعيدت علاقات آباء وأمهات بأولادهم بعد طول هجران، وفي ذلك حفظ للأولاد من التشتت، والفشل الدراسي، بل ومن الجريمة والانحراف في بعض الحالات.

وهكذا تربط رؤيتنا الوطنية شرايين قطاعات المجتمع جميعها، لتحقيق الأمن والطمأنينة والرفاه في مجتمعنا المبارك.

باب ما جاء في حرية الرأي

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 26 ذو القعدة 1438هـ - 16 أغسطس 2017م
http://www.alriyadh.com/1616853

أميمة الخميس

أبرز ملامح الدولة المدنية الحديثة هي سيادة القانون , والتي تعكس الاستقرار السياسي للدولة وحماية حقوق الإنسان وتكريس سيادة الأنظمة, ومن هنا تبرز أهمية الموقف القانوني الذي اتخذته وزارة الثقافة والإعلام عبر تفعيلها لقانون الإعلام الإلكتروني ضد بعض التغريدات الطائفية المسيئة التي تسعى إلى أحداث شروخ في جسد الوطن ورفع الجدران بين شرائحه, والمزايدة على وطنية بعض الفئات.

فالمرجعية القانونية هي التي تضبط التفلت غير المسؤول والمواقف المتشنجة, وهي الترياق لسم العنف والكراهية, والذي فتك بنسيجنا الفكري واختطف سنوات من عمر الوطن, وقادنا إلى منعطفات خطرة كانت مهددة للاستقرار الوطني وتلاحم فئات المجتمع, على اختلاف مرجعيتها المذهبية والعرقية.

وإن كان البعض يرى أن هذا جزء من حرية التعبير التي لابد من صيانتها والمحافظة عليها كلزمة لاتنفصل عن سيادة القانون, (وكان من الممكن أن يصطف الجميع خلف هذا الوعي الحضاري) لولا أن بعض الأطروحات تتسنم منبرا دينيا وتعبر عبر أطر وعظية عن رأيها الشخصي, وهذا يعني بأنه طرح يأخذ طابع القداسة والسلطة العقدية على البسطاء و العامة, والتي من الممكن أن يرفعها البعض إلى منزلة الفتوى الملزمة, والتي تخلق مواقفا عدوانية ضد كل من يعارضها, أو يمتلك تخريجا أو تفسيرا لايشبهها, وآخر مثال في هذا الضجيج الطائفي الذي تلا وفاة الفنان عبدالحسين عبدالرضا.

في جميع دول العالم هناك متطرفون, وأصحاب أفكار ضد الإنسانية والمدنية والتعايش الجمعي, ولكن من ينظم هذا ويضبط غوغائيته هو القانون, فأنت حر بما تعتقد, ولك الخيار في اعتناق مايلائم ميولك واتجاهاتك, شرط أن لايكون معتقدك ذريعة لتخطيء الآخر وتصفيته, وطمس حقوق مواطنته.

وعلى سبيل المثال في الولايات المتحدة, مابرحت تعيش جماعات (الكلان (والتي قتلت في يوم ما الملونين والسود, وحرقت منازلهم, وشنعت بهم, ولكنهم الآن يجعلون من صدورهم قبورا لمعتقداتهم, ويحذرون من المجاهرة بها, لأنهم يعلمون بأن قانون مناهضة العنصرية من شأنه أن يدخلهم في عقوبات جنائية صارمة.

وفي النهاية كل الزهو والاحتفاء بالموقف الوطني الواعي النبيل الذي اتخذه غالبية المجتمع السعودي, ولاسيما نخبه ومثقفيه ضد هذا الطرح الطائفي البشع الذي رافق وفاة الفنان الخليجي الكبير, حيث كانت ميادين التواصل الاجتماعي مضمارا لوعي وطني عصي على فكر الكراهية والتصنيف.

هذا الوعي الناضج قد يكون مؤشرا يخبرنا على إرادة جمعية تناهض فكر التطرف والتصنيف المعادي للإنسانية, وبأن فكر الكراهية في طريقه للأفول والاضمحلال , كبقعة الزيت التي لوثت خليجنا لأجيال, وهي الآن تنكمش وتضمحل , ويعود للخليج طيب هوائه وتعايش وألفة سكانه.

كاريكاتير

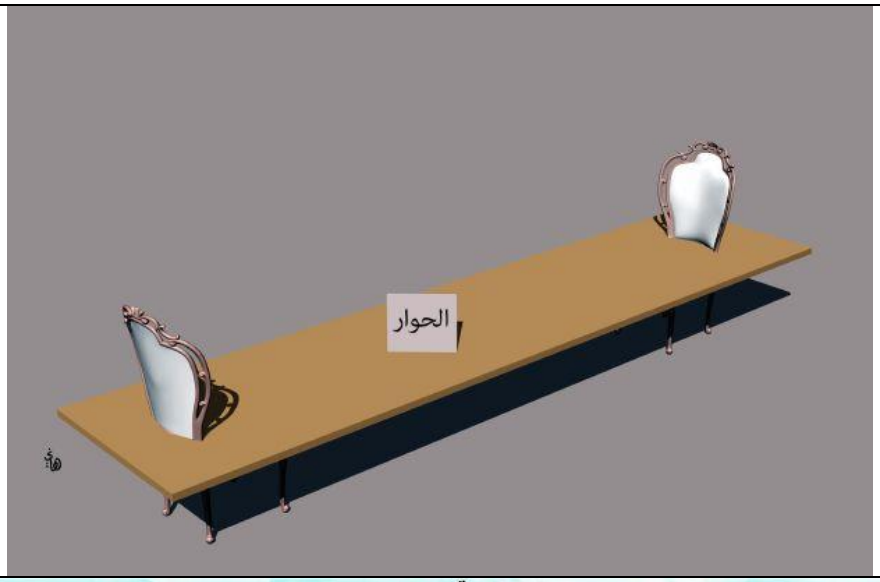

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 24 ذو القعدة 1438هـ - 16 أغسطس 2017م

http://www.alhayat.com/Opinion/Hani-Muthir/23469029

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 24 ذو القعدة 1438هـ - 16 أغسطس 2017م

http://www.alriyadh.com/1616884